هل يجوز للمرأة تأخير دورتها إلى مابعد طواف الإفاضة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول السائل هل يصح من المرأة ان تعمل على تأخير عادتها؟ اكرمكم الله الى ما بعد طواف الافاضة وقصدها حتى تعفى من طواف الوداع - 00:00:00

ومشاق زحامه مع العلم ان بامكانها تأخيره حتى تفرغ من طواف الوداع؟ الحمد لله من معلومة لدى العلماء رحمهم الله تعالى ان طواف الافاضة لا تخفيف فيه. فلا يسقط طواف الوداع لا عن الحائض ولا عن غير الحائض - 00:00:20

فلا يسقط طواف الافاضة لا عن الحائض ولا عن غير الحائض ولا يسقط طواف الافاضة كذلك لا عن النفساء ولا عن غير النفساء. فهو باق في ذمتها لانه ركن من اركان الحج لا يصح - 00:00:40

حج الا به. ومن المعلوم ان المرأة لابد ان يكون لها في المناسك محرم. ورفقة ذهبت للحج معهم فحتى لا يصيبها شيء من ذلك فتتأخر هي ومحرمها او تشق على نفسها وعلى محرمها او حتى - 00:00:56

لا تتأخر فتشق على رفقتها وحتى لا تعرض نفسها للبقاء في مكة لوحدها ومحرمها او حتى لا تتعرض الذهاب الى بلادها ثم العودة مرة اخرى لتطوف طواف الافاضة بعد طهرها. فمن اجل ذلك ومن باب رفع - 00:01:16

المشقة ورفع الضيق والحرج عنها اجاز العلماء رحمهم الله تعالى لها ان تستعمل الحبوب المؤخرة للحيض. لنزول الحيض حتى تتمكن من اداء الحج والقيام بركنه من اركانه وهو طواف الافاضة. فهم اجازوا لها ذلك - 00:01:36

من باب ان المشقة تجلب التيسير. وان الامر اذا ضاق اتسع وان مع العسر ترى وان الدين مبني على رفع الحرج فبما ان طواف الافاضة لا تخفيف فيه اجازوا لها ذلك. فاذا اطمئن قلبها بتمام نسكها بطواف الافاضة. ثم - 00:01:56

تركت الحبوب المؤخرة للحمل فانه لا حرج عليها لان طواف الوداع طواف يدخله التخفيف. كما في الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يكون اخر عهدهم بالبيت الطواف الا انه خفف عن - 00:02:22

المرأة الحائض والنفساء مثلها. والنفساء مثلها. فبما انه يدخله التخفيف فلا حرج عليها ان تترك كالحبوب المؤخرة للحمل حتى وان حاضت. فانها ان حاضت وبقي عليها طواف الوداع فهذا لا يؤثر في اصل صحة حجها ويسقط - 00:02:42

عنها في هذه الحالة طواف الوداع سواء قصدت ذلك او لم تقصده فالقصد من عدمه لا يؤثر. ولا يلزم المرأة ان تستمر في تناول حبوب المؤخرة للحمل حتى تطوف الوداع فانه من الطواف الذي الذي لا يلزم مراعاته - 00:03:02

يعني لا يلزم مراعاته كمراعاة طواف الافاضة. لانه لا تعلق له بصحة الحج. فبما ان طواف الافاضة لا يدخله التخفيف وهو باق في ذمتها حتى تطوف. اجازوا لها تناول الحبوب المؤخرة للحمل حتى تطوف - 00:03:22

وبما ان طواف الوداع يدخله التخفيف فلا يجب على المرأة مراعاة تأخير نزول الدورة حتى تطوفه لانها ان نزلت قبله سقط وهذا من رحمة الله عز وجل بالنساء والله اعلم - 00:03:42